

الحوكمة الإدارية

تلتزم شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب. بتطبيق المعايير السليمة للحوكمة الإدارية، تماشياً مع الاشتراطات القانونية والتنظيمية. ويشكل الالتزام بأعلى معايير الحوكمة جزءاً أساسياً في مزاوله الشركة لأنشطتها التجارية المتنوعة. يختص هذا الجزء ببيان مظاهر تطبيق الشركة لأعلى معايير الحوكمة الإدارية وممارساتها، حيث يغطي جوانب ترتبط بمعايير الحوكمة ذاتها ومتطلبات الإفصاح، وعلى وجه الخصوص تماشياً مع مبادئ قانون حوكمة الشركات الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة والسياحة، وعلى أحدث الاشتراطات والقوانين التنظيمية لمجلد معايير الرقابة العليا الصادرة عن مصرف البحرين المركزي.

أ. معلومات حول المساهمين

يمكن الحصول على التفاصيل المتعلقة برأس مال الشركة ومساهمتها وتوزيع الأسهم تحت إيضاح رقم ١٥ المدرج ضمن الإفصاحات حول البيانات المالية الموحدة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.

ب. معلومات عن مجلس الإدارة

يتكون مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب. من عشرة أعضاء؛ مقسمين إلى أعضاء مستقلين وغير تنفيذيين وتنفيذيين يتم تعيينهم وانتخابهم لمدة ثلاث سنوات ويجردون من عضويتهم وفق أحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي وميثاق عمل مجلس الإدارة. ويشار إلى العضو التنفيذي في هذا النص إلى كل عضو مجلس إدارة ممن ليست لديه صلاحيات ومسؤوليات تنفيذية في الشركة، وتقتصر صلاحياته التنفيذية لدى الجهة المساهمة التي يمثلها والتي تمتلك حصة كبيرة في الشركة، بينما كل عضو يمثل أية جهة حكومية يشار إليه بأنه عضو غير تنفيذي. يتألف مجلس إدارة الشركة من أعضاء ذوي كفاءة وخبرة مهنية عالية، وفي سبيل ضمان اضطلاعهم بمسئولياتهم المناطة بهم، تتبع الشركة إجراءات خاصة تحتوي على برامج مكثفة تهدف إلى تعريف أعضاء المجلس الجدد المعينين منهم والمنتخبين بعمل الشركة وبخاصة الجوانب المالية والقانونية. وفي هذا الشأن تجدر الإشارة إلى أن تدريب أعضاء مجلس الإدارة، بصفتهم أشخاصاً أساسيين يزاولون مهام قيادية في الشركة، يحتل مكان الصدارة ضمن سلم أولويات الشركة، والتي تضمن حصول جميع أعضاء مجلس الإدارة على برامج كافية للتدريب والتنمية المهنية المستمرة CPD Training بموجب متطلبات مجلد القوانين التنظيمية للتدريب والكفاءة المهنية لمصرف البحرين المركزي. إضافة إلى ذلك، فإن جميع أعضاء مجلس الإدارة هم أعضاء في معهد المدراء ومقره المملكة المتحدة، والذي يوفر مزاي لأعضائه ويتيح لهم فرصة الاطلاع على المكتبة الرقمية والمصادر الأخرى المتوفرة على الشبكة العنكبوتية والتي من شأنها أن تحيط كل عضو علماً بأحدث الاتجاهات والموضوعات المتعلقة بمجلس الإدارة وحوكمة الشركات. ويهدف الوفاء ببعض مسؤولياته، تتفرع عن مجلس الإدارة لجان معونة للمجلس في إدارة أعمال الشركة؛ فهي حلقة الوصل بين الإدارة التنفيذية والمجلس. وعلى ذلك يضم مجلس الإدارة لجنة تنفيذية، ولجنة التدقيق، ولجنة للمكافآت والتعيينات، ولجنة الحوكمة وإدارة المخاطر والامتثال ويتم اختيار أعضائها على ضوء الخبرة والكفاءة المهنية. ويقوم مجلس الإدارة بمراجعة سنوية لتركيبه أعضائه وأدائه فضلاً عن أداء اللجان التابعة له وعملها استناداً إلى الشروط المرجعية لعمل كل منها وأداء وكفاءة ومساهمة كل عضو مجلس إدارة على حده. ويكون تقييم الأداء بصورة كتابية عبر استمارات أعدت خصيصاً

لهذا الغرض حيث يتم رفعها واعتمادها في الاجتماع الأخير من العام الميلادي. وفي المحصلة تقوم لجنة المكافآت والتعيينات برفع تقرير شامل نهائي عن التقييم السنوي للأعضاء ومجلس إدارة الشركة الأم ولجانها ومجالس إدارات شركاته التابعة وذلك لاعتماده من قبل مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية وذلك خلال الاجتماع الأول من السنة المالية التالية تزامناً مع الإعلان الرسمي للنتائج المالية السنوية.

المجلس هو الجهة المسئولة عن إعداد البيانات المالية الموحدة والتمثيل العادل لها وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية، وهي ضمن الضوابط الداخلية الضرورية المعتمدة من المجلس لتمكينه من إعداد البيانات المالية الموحدة خالية من أية أخطاء جوهرية سواء كانت بسبب الاحتيال أو الخطأ.

يتولى أعضاء مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية القيام بممارسة مهام عملهم ويتخذون قراراتهم موضوعية وشفافية وبنية حسنة فيما يعتقدون بشكل أنه يخدم مصلحة الشركة ومساهمتها والمتعاملين معها. كما يتولى المجلس مهام الإشراف على عمليات الإفصاح والاتصالات مع جميع المتعاملين سواء من داخل الشركة أو خارجها. ويسعى المجلس لجعل جميع عمليات الإفصاح عن المعلومات عادلة وشفافة وشاملة وتعكس شخصية الشركة وطبيعة ومدى تعقيد المخاطر التي تشتمل عليها أنشطة الشركة. كما ويضطلع مجلس الإدارة العليا بتقييم مدى كفاية الأنظمة الخاصة بتأمين المعلومات وإدارة المخاطر المرتبطة باستخدام ومعالجة وتخزين ونقل تلك المعلومات عبر الشبكة العنكبوتية بصورة دورية.

ومراعاة الاشتراطات القانونية المعمول بها محلياً فإن مجلس الإدارة يشرف على الصلاحيات المخولة للقائمين بالعمل في الشركة، ويسعى لإدارة أنشطة الشركة وشؤونها بفعالية بما يحقق أهدافها وأغراضها المعلنة. وفي هذا الإطار يبدي مجلس الإدارة إهتماماً بالغاً بالمحافظة على أعلى مستويات الانضباط بما في ذلك مراعاة القوانين والأنظمة ومعايير النشاط التجاري والقيم الأخلاقية.

وتشمل أنواع المعاملات والمسئوليات المرهونة بموافقة مجلس الإدارة مجالات عديدة وواسعة تتراوح ما بين الموافقة على عمليات التمويل، والمصادقة على السياسات والاستراتيجيات، والتبرعات، وصلاحيات التوقيع والاستثمار.

من جهة أخرى، تعمل الشركة على ترسيخ المعايير المهنية والأخلاقية السليمة وتنظيم العلاقة بينها وبين كافة المتعاملين معها من الزبائن، والموظفين والجهات الرقابية والمجتمع. وفي سبيل ذلك، أقر مجلس الإدارة ميثاق شرف لأعضائه وقواعد السلوك المهني للمديرين والعاملين بالشركة بما يشمل "إجراءات التبليغ عن أعمال مشبوهة". وبموجب هذين الميثاقين، يلتزم كافة الأطراف المعنيين باتباع أعلى معايير الأصول المهنية والإجرائية في إطار الوفاء بمهام عملهم. ويتضمنان أيضاً القواعد المتبعة في حال وجود تضارب في المصالح، والالتزام بأعلى معايير النزاهة والمهنية، ومراعاة سرية المعلومات الحساسة، إضافة إلى تسليط الأضواء على المسؤوليات المناطة بجميع الأفراد المعنيين بغية الالتزام بأعلى معايير القواعد الأخلاقية والسلوكية في العمل.

وعلاوة على ذلك، يلتزم أعضاء مجلس الإدارة بأداء واجباتهم المناطة بهم والتي تتضمن البعد القانوني والتقييد بعدم استخدام ممتلكات الشركة كما لو كانت تخصهم لتحقيق مصالح شخصية بحتة، وعدم تسريب أية معلومات سرية أو استخدامها لتحقيق منافع شخصية، وعدم الاستئثار بالفرص الاستثمارية الواعدة التي تتطلع الشركة لاقتناصها والتي تشكل تضارباً مباشراً في المصالح، وعدم مزاوله أي عمل من شأنه أن يشكل منافسة مباشرة للشركة فيما يتعلق بنشاطها التجاري، وإذا ما كانت لهم مصالح شخصية في أية معاملة تجارية أن يتعهدوا بتقديم مصلحة الشركة على مصالحتهم.

وإذعاناً لاشتراطات الجهات الرقابية، يوضح الجدول أدناه عدد الأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة، بصفتهم أشخاصاً أساسيين، والأفراد المرتبطين بهم حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ حسب الآتي ذكره:

أعضاء مجلس الإدارة*	فئة الأسهم	٣١ ديسمبر ٢٠٢٠	٣١ ديسمبر ٢٠١٩
عبد الرحمن يوسف فخرو	عادية	٨٠١,٧١٨	٧٦٤,٢١٨
الدكتور عبد الرحمن علي سيف	عادية	لا يوجد	لا يوجد
رياض يوسف حسن ساتر	عادية	لا يوجد	لا يوجد
نادر كريم المسقطي	عادية	لا يوجد	لا يوجد
إبراهيم عبد الله بوهندي	عادية	لا يوجد	لا يوجد
عبد العزيز عبد الله الأحمد	عادية	لا يوجد	لا يوجد
عبد الله محمد آل محمود	عادية	لا يوجد	لا يوجد
محمد عبدالله عيسى	عادية	لا يوجد	لا يوجد
محمد جهاد حسن بوكهال	عادية	لا يوجد	لا يوجد
يوسف صالح خلف	عادية	لا يوجد	لا يوجد

* لم يتداول أعضاء مجلس الإدارة ولا الأفراد المرتبطين بهم في أسهم الشركة، فيما عدا السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.

يتم الحصول على التأكيدات السنوية بخصوص التفاصيل الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة وعضويتهم وبشأن أي تضارب في المصالح والمصالح الشخصية لهم (كما هي محددة في الصفحة التالية) من مجلس الإدارة نفسه. وهذه القرارات المتعلقة بالمصالح الشخصية تتم بصورة سنوية وكجزء من متطلبات الإفصاح العام في التقرير السنوي للشركة. وفي هذا الشأن، يقوم أمين سر مجلس الإدارة بالكتابة الى جميع الأعضاء يطلب منهم تأكيد و/أو تحديث تفاصيل عضويتهم وبياناتهم الحالية. ولدى استلام ردودهم بشأن التفاصيل الخاصة بهم وعضويتهم وأي تضارب في المصالح ومصالحهم الشخصية يتم الإفصاح عنها في التقرير السنوي في نهاية كل سنة مالية. وتطبق نفس التأكيدات عند انتخاب وتعيين أعضاء مجلس الإدارة جديد عندما يقوم المرشحون بتعبئة وتقديم استمارات مصرف البحرين المركزي المخصصة لهذا الغرض مع اقراراتهم بأي مصالح لهم في المؤسسات، وتخضع هذه القرارات للتحديث بعد ذلك بإضافة المعلومات الضرورية بصورة سنوية ومنتظمة حرصاً على الالتزام التام بالأحكام المنصوص عليها في كتاب قواعد مصرف البحرين المركزي.

الحوكمة الإدارية (يتبع)

نصف عدد الأعضاء زائداً عضو واحد على الأقل. وبغية ممارسته لمسئوليته فقد قام المجلس بعقد أربعة اجتماعات اعتيادية، وأحد عشر اجتماع غير مجدول في عام ٢٠٢٠ بحضور الأعضاء التالية أسمائهم:

يجتمع مجلس الإدارة أربع مرات على الأقل في السنة المالية الواحدة وذلك بدعوة من رئيس المجلس أو نائبه (عند غياب الرئيس أو عجزه) أو من عضوين على الأقل. ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره

أعضاء مجلس الإدارة	يناير <٨>	فبراير <٩>	مارس <١٠>	أبريل	يونيو	يوليو	أغسطس <١١>	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر	المجموع
عبد الرحمن يوسف فخرو، الرئيس	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	١٤
الدكتور عبد الرحمن علي سيف، نائب الرئيس (١)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	حضور افتراضي	✓	✓	✓	١٥
رياض يوسف حسن ساتر، عضو (٢)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	١٥
نادر كريم المسقطي، عضو (٣)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	١١
إبراهيم عبد الله بوهندي، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	١٥
عبد العزيز عبد الله الأحمد، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	١٥
عبد الله محمد آل محمود، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	١٥
محمد عبدالله عيسى، عضو (٤)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	١١
محمد جهاد حسن بوكيال، عضو	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	١٥
يوسف صالح خلف، عضو (٥)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	١٤
خالد محمد علي مطر، عضو (٦)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٤
السيد عبد الغني حمزة قاروني، عضو (٧)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	٣

١. انتُخب كئيب رئيس مجلس الإدارة اعتباراً من ٢١ أبريل ٢٠٢٠.
٢. انتُخب كعضو غير تنفيذي بعد تقاعده من بنك البحرين والكويت ش.م.ب. في اجتماع الجمعية العمومية العادية اعتباراً من ٣١ مارس ٢٠٢٠.
٣. انتُخب كعضو مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العمومية اعتباراً من ٣١ مارس ٢٠٢٠.
٤. عُيّن كعضو مجلس الإدارة، ممثلاً لبنك البحرين والكويت ش.م.ب.، في اجتماع الجمعية العمومية اعتباراً من ٣١ مارس ٢٠٢٠.
٥. انضم كعضو مجلس الإدارة بدلاً من عضو مجلس الإدارة المستقيل السيد خالد مطر.
٦. عضو مستقيل من مجلس الإدارة اعتباراً من ٢٨ أبريل ٢٠٢٠.
٧. عضو متقاعد من عضوية مجلس الإدارة اعتباراً من ٣١ مارس ٢٠٢٠.
٨. للنظر في مبادرة استثمارية استراتيجية.
٩. مناقشة توصية الشركة بشأن تخصصات صافي الربح لعام ٢٠١٩ وبنود أخرى على جدول الأعمال.
١٠. مناقشة الإطار العام والاتفاق على رد الشركة فيما يتعلق بالآثار المترتبة على التعليمات الصادرة عن مصرف البحرين المركزي بتأجيل سداد أقساط القروض لمدة ستة أشهر على شركة البحرين للتسهيلات التجارية والشركات التابعة لها.
١١. لمناقشة الخسائر الائتمانية المتوقعة وخسارة التعديل، والأرباح غير المستلمة ومواد أخرى على جدول الأعمال.

من غير المصرفيين القادرين على إبداء وجهات نظرهم باستقلالية وموضوعية. وفي هذا السياق، ولتفادي حصول أي تضارب في المصالح، عُقد اجتماعٌ للجنة فرعية منبثقة عن المجلس لإقرار أفضل عرض للحصول على قرض مُجمَع وقرض لأجل مقدم من قبل مجموعة من المؤسسات المالية في عام ٢٠٢٠، بحضور الأعضاء التالية أسمائهم:

ولما كان من أهداف مجلس الإدارة خلق بيئة عمل سليمة تراعي الاستقلال وتجنب تعارض المصالح لما من شأنه النهوض بأعمال الشركة؛ وبغية قيامه بأداء مهامه المنوطة به على أتم وجه مع التزامه بأعلى معايير النزاهة المهنية تماسياً مع القوانين المرعية والمواثيق والأنظمة المتبعة؛ وتحقيقاً لمبدأ الحيادية في النظر في الموضوعات والمعاملات المطروحة للنقاش والتي يُحتمل تضارب المصالح فيها، يلتزم مجلس الإدارة بتشكيل لجان فرعية منبثقة عنه تضم عدداً كافياً من أعضائه

أعضاء اللجنة الفرعية (لمراجعة وإقرار عرض لقرض مجمع وقرض لأجل)	٢ ديسمبر
عبد الرحمن يوسف فخرو، رئيس	✓
رياض يوسف حسن ساتر، عضو	✓
نادر كريم المسقطي، عضو	حضور افتراضي
إبراهيم عبد الله بوهندي، عضو	✓
عبد الله محمد آل محمود، عضو	✓
محمد جهاد حسن بوكيال، عضو	✓
يوسف صالح خلف، عضو	✓

علاوة على ذلك، في ٢١ أبريل ٢٠٢٠، شكل مجلس الإدارة أيضاً لجنة مصغرة منبثقة عن مجلس الإدارة لدراسة وصياغة سياسة داخلية تحكم المشاريع الرأسمالية، حيث اجتمعت اللجنة أربع مرات، بحضور الأعضاء التالية أسمائهم:

أعضاء اللجنة الفرعية (لدراسة وصياغة سياسة داخلية)					
المجموع	٩ يوليو	١٤ مايو	٥ مايو	٢٨ أبريل	
٤	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	نادر كريم المسقطي، رئيس
٤	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	محمد عبدالله عيسى، عضو
٤	✓	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	محمد جهاد حسن بوكمال، عضو

ج. سياسات الإفصاح عن تعاملات الأشخاص الأساسيين

الأساسيين: أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة العليا للشركة وأي أفراد أو أطراف أخرى يحددها مجلس الإدارة. كما يحتفظ مسؤول المجموعة للالتزام بسجل تعاملات الأشخاص الأساسيين ملتزماً بتحديثه وإفادة بورصة البحرين بجميع التعاملات في أسهم الشركة وفقاً لآخر التغييرات أولاً بأول.

أقرّ مجلس الإدارة سياسات للإفصاح عن تعاملات الأشخاص الأساسيين لضمان إلمام المطلعين بكافة اشتراطات ومتطلبات الجهات الرقابية خاصة فيما يرتبط بعمليات أسهم شركة البحرين للتسهيلات التجارية منعاً لاستغلال المعلومات الداخلية للشركة. ويعرف الشخص الأساسي بأنه شخص طبيعي أو شخص اعتباري يملك معلومات غير متاحة لأطلاع الجمهور أو لديه تخويل للحصول عليها من وقت لآخر بالنظر إلى منصبه الوظيفي أو بحكم طبيعة عمله. وتشمل قائمة الأشخاص

د. اللجان التابعة لمجلس الإدارة

١. اللجنة التنفيذية

وخطط العمل والميزانية، والسياسات التشغيلية للشركة، وإقرار التبرعات في حدود صلاحياتها، ومراجعة وتوصية صلاحيات التوقيع والاستثمار.

وفقاً للمادة (١٩) من النظام الأساسي للشركة والمادة (١,٦) فقرة (١) من ميثاق عمل مجلس الإدارة، تناط باللجنة التنفيذية المهام والسلطات المقررة فيما يتعلق بأنشطة تسهيلات البحرين، وشركة التسهيلات للخدمات العقارية، وشركة التسهيلات لخدمات التأمين ورفع التوصيات اللازمة لمجلس الإدارة في حدود صلاحياتها المقررة في ميثاق عملها.

وبهدف الوفاء بالمسؤوليات المناطة بها، تجتمع اللجنة التنفيذية بصورة منتظمة وبمعدل أربعة اجتماعات كحد أدنى في السنة المالية الواحدة. وعليه عقدت اللجنة في عام ٢٠٢٠ ستة اجتماعات اعتيادية بحضور الأعضاء التالية أسماؤهم:

تضم اللجنة كحد أدنى ثلاثة أعضاء يعينهم مجلس الإدارة كل ثلاث سنوات، ويشترط ألا يكونوا أعضاء في لجنة التدقيق. كما ويشترط أن تضم اللجنة عضواً مستقلاً واحداً على الأقل. تتولى اللجنة التنفيذية مهام دراسة التقارير والأنشطة واتخاذ القرارات بشأن الأمور ذات العلاقة بسلطاتها وصلاحياتها وتقديم التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن الأمور والمسائل الأخرى التي تتعدى صلاحياتها. وتشمل هذه المسؤوليات والصلاحيات مجالات عديدة وواسعة تتراوح ما بين الموافقة على عمليات التمويل، وشطب الديون، ومراجعة وتوصية الاستراتيجية،

أعضاء اللجنة							
المجموع	٢٤ نوفمبر	٢١ أكتوبر	١٤ سبتمبر	٣٠ يونيو	١٩ مايو >٥	٢٨ يناير	
٥	✓	✓	حضور افتراضي	✓	حضور افتراضي	الدكتور عبد الرحمن علي سيف، الرئيس (١)	
٦	✓	✓	حضور افتراضي	✓	✓	✓	رياض يوسف حسن ساتر، نائب الرئيس
٥	✓	✓	حضور افتراضي	✓	✓	عبد العزيز عبد الله الأحمد، عضو (٢)	
٦	✓	✓	حضور افتراضي	✓	حضور افتراضي	✓	محمد جهاد حسن بوكمال، عضو
١						عبر الهاتف	خالد محمد علي مطر، الرئيس (٣)
١						✓	السيد عبد الغني حمزة قاروني، عضو (٤)

١. عين كرئيس في اللجنة التنفيذية اعتباراً من ٢١ أبريل ٢٠٢٠.
٢. عين كعضو في اللجنة التنفيذية اعتباراً من ٢١ أبريل ٢٠٢٠.
٣. استقال من منصبه كرئيس للجنة بعد استقالته من مجلس الإدارة اعتباراً من ٢٨ أبريل ٢٠٢٠.
٤. استقال من منصبه كعضو في اللجنة بعد تقاعده اعتباراً من ٣١ مارس ٢٠٢٠.
٥. حضر الاجتماع رئيس مجلس الإدارة بصفته مدعواً لمناقشة التبرعات السنوية للشركة والموافقة عليها.

الحوكمة الإدارية (يتبع)

٢. لجنة التدقيق

تكون للجنة التدقيق السلطة المباشرة والتحويل بإجراء التحقيق في أية أمور تدخل في نطاق مسؤولياتها، ويكون لها الحق الكامل في الإطلاع على جميع المعلومات المطلوبة لأداء مهامها.

وللاضطلاع بالمهام التي أنشئت من أجلها، تعقد لجنة التدقيق ما لا يقل عن أربعة اجتماعات في السنة المالية الواحدة، ويكون لها صلاحية عقد اجتماعات إضافية، إذا دعت الحاجة. وإجمالاً، عقدت لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة سبعة اجتماعات اعتيادية وستة اجتماعات غير مجدولة خلال عام ٢٠٢٠، وفي اجتماعاتها الربع سنوية بحضور المدقق الخارجي، وأعضاء الإدارة التنفيذية للشركة الأم والشركات التابعة، والمدققين الداخليين وغيرهم، عند الضرورة. وسجل أعضاء اللجنة حضورهم في اجتماعات اللجنة كما يلي:

تتولى لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة مساعدة المجلس في الإشراف على المسؤوليات الخاصة بعمليات إصدار التقارير المالية، ونظام الرقابة الداخلي، وعملية التدقيق. وفي إطار هذه المهام تعمل اللجنة على تشجيع التحسين المتواصل وضمان التقيد بسياسات وإجراءات وممارسات الشركة على جميع المستويات.

تتكون لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء على الأقل يعينهم مجلس الإدارة كل ثلاث سنوات. ويكون غالبية أعضاء اللجنة بمن فيهم رئيس اللجنة، من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين وفقاً للمعايير المنصوص عليها في قانون حوكمة الشركات. ويكون جميع الأعضاء من أعضاء المجلس من ذوي الخبرة والمعرفة بالأمور المالية ويتمتعون بالاستقلال عن الإدارة، ولا توجد لديهم أي علاقات تجارية أو علاقات أخرى (تشمل دون حصر المشاركة اليومية في إدارة أعمال الشركة) بما من شأنه أن يؤثر في اتخاذ القرارات بصورة مستقلة. كما تضطلع اللجنة بدور إرشاد وتقييم أداء إدارات التدقيق الداخلي.

أعضاء اللجنة	٩ فبراير	١٦ فبراير	٢٦ فبراير	٢٨ مايو	١٧ يونيو	١٨ يونيو	٢٣ يوليو	٩ أغسطس	٢١ سبتمبر	١١ أكتوبر	٤ نوفمبر	١٧ نوفمبر	٩ ديسمبر	المجموع
نادر كريم المسقطي ، الرئيس ^(١)				✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	١٠
محمد عبدالله عيسى، نائب الرئيس ^(٢)				✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	١٠
عبدالرحمن يوسف فخرو، عضو ^(٣)				✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	١٠
إبراهيم عبدالله بوهندي، الرئيس	✓	✓	✓											٣
عبد الله محمد آل محمود، نائب الرئيس	✓	✓	✓											٣
يوسف صالح خلف، عضو	✓	✓	✓											٣

١. عين كرئيس في لجنة التدقيق اعتباراً من ٢١ أبريل ٢٠٢٠.

٢. عين كعضو في لجنة التدقيق اعتباراً من ٢١ أبريل ٢٠٢٠، وانتُخب لاحقاً لمنصب نائب الرئيس اعتباراً من ٢٨ مايو ٢٠٢٠.

٣. عين كعضو في لجنة التدقيق اعتباراً من ٢١ أبريل ٢٠٢٠.

كما يصدق الرئيس التنفيذي ورئيس الشؤون المالية للمجموعة كتابياً على مسودة البيانات المالية المرحلية والسنوية لعناية لجنة التدقيق ومجلس الإدارة.

٣. لجنة المكافآت والتعيينات

مراجعة وإقرار رواتب ومكافآت المدراء التابعين للرئيس التنفيذي، وفي هذا الإطار تبدي اللجنة تقديرها الكامل لمن يقوم بواجبه ويجنب الشركة التعرض للخسارة أو الضرر. بالإضافة إلى ذلك، تضع اللجنة السياسة الخاصة بالإفصاح عن مكافآت وأتعاب أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية.

وللقيام بالمهام المسؤولة عنها، تجتمع اللجنة عند الضرورة وبمعدل اجتماعين اثنين كحد أدنى في السنة المالية الواحدة وذلك بدعوة من الرئيس أو نائبه أو الرئيس التنفيذي. في عام ٢٠٢٠، عقدت لجنة المكافآت والتعيينات ثلاثة اجتماعات اعتيادية وخمسة اجتماعات غير مجدولة بحضور الأعضاء التالية أسمائهم:

تضم هذه اللجنة على الأقل ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة يعينهم المجلس كل ثلاث سنوات، وتقدم هذه اللجنة المشورة والتوصيات إلى مجلس الإدارة حول الأمور ذات العلاقة بتشيح وتعيين أعضاء المجلس وأعضاء مجالس إدارات واللجان التنفيذية للشركات التابعة للمجموعة وأعضاء جميع اللجان المنبثقة عن المجلس والرئيس التنفيذي والوظائف الخاضعة للرقابة بموجب شركة تسهيلات البحرين، والمدراء العامون لجميع الشركات التابعة للمجموعة وسكرتير مجلس الإدارة.

وتقوم اللجنة أيضاً بدراسة وتقديم التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن كل الأمور الخاصة بأجور ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي والمدراء العامون لجميع الشركات التابعة وسكرتير مجلس الإدارة، وسياسات الشركة الخاصة بالمكافآت، وحقوق خيار الأسهم، وسياسة الاستغناء عن الموظفين وإنهاء خدماتهم. وتتولى اللجنة أيضاً تقييم مهام الرئيس التنفيذي والمدراء العامون لجميع الشركات التابعة للمجموعة، وسكرتير مجلس الإدارة. علاوة على ذلك، تتولى اللجنة

أعضاء اللجنة	٢٧ يناير	١٨ فبراير	٢٦ فبراير	١٦ مارس <٦>	١٠ مايو	٢٠ سبتمبر	٨ نوفمبر <٧>	٢١ ديسمبر	المجموع
عبد العزيز عبد الله الأحمد، الرئيس (١)	✓	✓	✓	✓		حضور افتراضي	✓	✓	٧
الدكتور عبد الرحمن علي سيف، نائب الرئيس (٢)					✓	حضور افتراضي	✓	✓	٤
إبراهيم عبد الله بوهندي، عضو (٣)						حضور افتراضي	✓	✓	٣
عبد الرحمن يوسف فخرو، الرئيس (٤)	✓	✓	✓	✓	✓				٥
عبد الله محمد آل محمود، عضو (٥)	✓	✓	✓	✓	حضور افتراضي				٥

١. عين كرئيس في لجنة المكافآت والتعيينات اعتباراً من ١٧ يوليو ٢٠٢٠.
٢. عين كعضو في لجنة المكافآت والتعيينات اعتباراً من ٢١ أبريل ٢٠٢٠، وانتُخب لاحقاً لمنصب نائب الرئيس اعتباراً من ١٠ مايو ٢٠٢٠.
٣. عين كعضو في لجنة المكافآت والتعيينات بدلاً من سلفه السيد عبد الرحمن يوسف فخرو اعتباراً من ١٧ يوليو ٢٠٢٠.
٤. عين كرئيس في لجنة المكافآت والتعيينات بتاريخ ٢١ أبريل ٢٠٢٠، وحل محله عبد العزيز عبد الله الأحمد اعتباراً من ١٧ يوليو ٢٠٢٠.
٥. عين كعضو في لجنة المكافآت والتعيينات في ٢١ أبريل ٢٠٢٠ قبل نقله إلى لجنة الحوكمة وإدارة المخاطر والامتثال اعتباراً من ٧ يوليو ٢٠٢٠.
٦. مراجعة طلبات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة والتوصية بها.
٧. لمناقشة تعيين رئيس تنفيذي جديد بعد استقالة الرئيس التنفيذي السابق.

٤. لجنة الحوكمة وإدارة المخاطر والامتثال

وتتولى اللجنة هذا الدور وتقوم بتقييم أداء إدارات إدارة المخاطر، والامتثال ومكافحة غسل الأموال، وتحمل مسؤولية تطوير إطار الحوكمة ونطاق إدارة المخاطر المتبع في الشركة وتقديم الاقتراحات بشأنها إلى مجلس الإدارة مرة واحدة في السنة على الأقل بما يتوافق مع الاشتراطات التنظيمية للجهات الرقابية. وتقوم اللجنة بمراجعة والتوصية بأي تعديلات على سياسات الشركة بعد الموازنة بين إدارة المخاطر والمكافآت والكفاءات العملية والامتثال للقواعد التنظيمية، إن كانت تنطبق. كما تراجع اللجنة وتوصي بأي تعديلات على عقد الشركة ونظامها الأساسي بالتشاور مع مستشار قانوني.

كما تُفوض اللجنة من قبل مجلس الإدارة للحصول على المشورة المهنية المناسبة من داخل الشركة وخارجها عندما ترى ذلك ضرورياً و ذلك على حساب الشركة.

وللاضطلاع بالمهام التي أنشئت من أجلها، تتعدّد لجنة الحوكمة الإدارية والمخاطر والامتثال بصورة دورية حسب المطلوب بما لا يقل عن أربعة اجتماعات في السنة المالية الواحدة. وعلى هذا الصعيد، عقدت لجنة الحوكمة الإدارية والمخاطر أربعة اجتماعات اعتيادية خلال عام ٢٠٢٠، حضرها:

تُفوض لجنة الحوكمة والمخاطر والامتثال بنطاق محدد من الأدوار والصلاحيات المتعلقة بمسائل حوكمة الشركات وعملية مراقبة متطلبات الامتثال للقوانين والأنظمة وقواعد السلوك في الشركة، وذلك بمقتضى المادة (١٩) من النظام الأساسي للشركة، بهدف مساعدة مجلس الإدارة على القيام بمسؤولياته وواجباته.

تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل يعينهم مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات على أن يكون غالبية أعضاء اللجنة، بمن فيهم رئيس مجلس الإدارة، أعضاء مستقلين وذلك بموجب المعايير المنصوص عليها في قانون حوكمة الشركات، علماً بأن تشكيل اللجنة في الوقت الحالي يلتزم جزئياً بالتعليمات المذكورة حيث أنه يتألف من عضو واحد مستقل، وعضو واحد غير تنفيذي وعضو واحد تنفيذي. ويمثل الأخير أحد كبار المساهمين ويترأس اللجنة حسب موافقة مصرف البحرين المركزي.

أعضاء اللجنة	٢ يونيو	٢٠ يوليو	١٩ أكتوبر	٣ ديسمبر	المجموع
محمد عبد الله عيسى، الرئيس (١)	حضور افتراضي	✓	حضور افتراضي	حضور افتراضي	٤
يوسف صالح خلف، نائب الرئيس (٢)	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	✓	٤
عبد الله محمد آل محمود، عضو (٣)		✓	حضور افتراضي	✓	٣
رياض يوسف حسن ساتر، الرئيس (٤)	✓				١

١. عين كرئيس في لجنة الحوكمة وإدارة المخاطر والامتثال بدلاً من السيد رياض يوسف حسن ساتر اعتباراً من ٧ يوليو ٢٠٢٠.
٢. عين كعضو في لجنة الحوكمة وإدارة المخاطر والامتثال في ٢١ أبريل ٢٠٢٠ وانتُخب لاحقاً نائباً للرئيس اعتباراً من ٢ يونيو ٢٠٢٠.
٣. عين كعضو في لجنة الحوكمة وإدارة المخاطر والامتثال اعتباراً من ٧ يوليو ٢٠٢٠.
٤. عين كرئيس في لجنة الحوكمة وإدارة المخاطر والامتثال في ٢١ أبريل ٢٠٢٠، وحل محله محمد عبد الله اعتباراً من ٧ يوليو ٢٠٢٠.

الحوكمة الإدارية (يتبع)

هـ. إدارة المخاطر وإدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال

في ممارستها لأنشطتها التجارية، يحتل الالتزام بالأحكام التنظيمية والقانونية مكانة خاصة لدى شركة البحرين للتسهيلات التجارية، حيث لا تألوا جهداً في متابعة وتطبيق جميع الاشتراطات الصادرة عن مصرف البحرين المركزي والمستمدة من أفضل الممارسات العالمية، فيما يتعلق بإدارة المخاطر والالتزام ومكافحة غسل الأموال.

يوجد لدى الشركة رئيس لإدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال، ورئيس لإدارة المخاطر، وتتمتع هذه الوظائف بالاستقلالية عن أنشطة الشركة والمشاركة اليومية في أعمالها، فضلاً عن استقلالها عن عمليات التدقيق الداخلي. بالإضافة إلى ذلك، يتبع رئيس إدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال ورئيس إدارة المخاطر مباشرة الرئيس التنفيذي ولجنة التدقيق، ولديهما الصلاحية الكاملة للالتقاء بمجلس الإدارة.

وفيما وضعت الشركة استراتيجيات واطارات واضحة لإدارة المخاطر والالتزام لتحديد المخاطر ومراقبتها ووضع الضوابط والأطر العامة المناسبة للسيطرة عليها بشكل دوري، قامت أيضاً بوضع سياسات وإجراءات للالتزام ومكافحة غسل الأموال تتضمن تدابير التحقق من العملاء، وإجراءات للتعرف على العمليات المشبوهة والإبلاغ عنها، وإقامة دورات دورية منتظمة لتوعية الموظفين، وحفظ السجلات الخاصة بذلك والتوثيق. هذا ويتم تدقيق إجراءات مكافحة غسل الأموال لدى الشركة بشكل منتظم من قبل إدارة التدقيق الداخلي والمدققين الخارجيين وتسلم التقارير اللازمة إلى مصرف البحرين المركزي.

و. اللجان الإدارية:

١. لجنة الأصول والالتزام ("الكو"): تضم هذه اللجنة على الأقل ثلاثة أعضاء يعينهم الرئيس التنفيذي الذي يحدد رئيسها في الوقت ذاته. كما ويحضر رئيس إدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال ورئيس إدارة المخاطر و رئيس التدقيق الداخلي اجتماعات اللجنة كمدعويين. وتناط باللجنة مسئولية الرقابة على المجموعة فيما يخص (١) إدارة الأصول والمطلوبات، (٢) التخطيط المالي، (٣) كفاية السيولة، (٤) وخطط الالتزامات الطارئة فيما يتعلق بما سبق. كما وتضطلع اللجنة بتبثيت العائد على المحفظة الإجمالية ومراجعتها، وإجراء مراجعة دورية لسياسات المخصصات وشطب الديون واتخاذ الإجراءات المناسبة فيما يتعلق بالأوراق الاستشارية والمبادئ التوجيهية والقواعد الجديدة الصادرة عن مصرف البحرين المركزي، ومتابعة جميع المسائل الواردة في تقارير التفتيش المستلمة من الجهة الرقابية، ومراجعة واعتماد أسعار الفائدة والرسوم الإدارية، والشروط التجارية، وتحديد المعايير والشروط الواجب توفرها عند منح القروض أو أية منتجات جديدة. للاضطلاع بالمهام التي أنشئت من أجلها، تعقد اللجنة ما لا يقل عن اجتماع واحد كل ربع سنة أو أكثر كلما دعت الحاجة، وتصدر القرارات بأغلبية الأصوات الحاضرة، وتدون محاضر اجتماعات اللجنة من قبل السكرتير الإداري. وتقوم اللجنة أيضاً بمراجعة دورية لتركيبه أعضائها وتقييم أدائها وأداء أعضائها وفقاً للشروط المرجعية لعملها.

٢. لجنة الائتمان:

يتم تشكيل هذه اللجنة بهدف الإشراف على جميع الجوانب المرتبطة بالإقراض الائتماني وإجراء دراسة وافية لجميع طلبات القروض قبل الموافقة النهائية عليها ومراقبة المخاطر المرتبطة بها طوال فترة المديونية. وللإضطلاع بالمهام التي أنشئت من أجلها، تكلف لجنة الائتمان بنطاق محدد من المسؤوليات والسلطات، كما يتم تعيين أعضائها بناءً على الخبرات والكفاءات المهنية بدلاً من المنصب الوظيفي والأقدمية. وتقسم صلاحيات الموافقة الائتمانية في اللجنة إلى مستويين يخضعان لسقف محدد. كما يتم تعيين أعضاء المستوى الأول والمستوى الثاني من لجنة الائتمان من قبل اللجنة التنفيذية بناء على توصية من الرئيس التنفيذي.

٣. لجنة إدارة المخاطر:

تعد هذه اللجنة جزءاً لا يتجزأ من التوجهات الاستراتيجية للشركة لتعزيز الجهود الرامية إلى إشاعة ثقافة إدارة المخاطر وتوفير الرقابة على الشركة لجميع أنواع المخاطر للتأكد من وجود ممارسات كافية لإدارة المخاطر ذات الأولوية فيما يتعلق بتسهيلات البحرين، وشركة التسهيلات لخدمات التأمين ذ.م.م.، وشركة التسهيلات للخدمات العقارية ذ.م.م. وتمثل المسئوليات الرئيسية للجنة في إضفاء الطابع المؤسسي على الممارسات الجيدة لثقافة إدارة المخاطر على مختلف المستويات في تلك الشركات، والإشراف على جميع جهودها، وقراراتها، وإجراءاتها التي سيكون لها تأثير وصدى على ثقافة إدارة المخاطر للشركات، ومواءمة الأهداف التجارية للشركات مع الممارسات السليمة لإدارة المخاطر وفقاً للإرشادات والقواعد الصادرة عن مصرف البحرين المركزي، ومراجعة امتثال الإدارات لإطار إدارة المخاطر. تعقد اللجنة ما لا يقل عن اجتماع واحد كل ربع سنة أو أكثر كلما دعت الحاجة.

ز. سياسة المكافآت:

(أ) سياسة المكافآت في الشركة:

لدى الشركة سياسة مكافآت تتوافق مع إرشادات وقواعد مصرف البحرين المركزي بشأن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وكبار المسؤولين التنفيذيين.

(ب) مكافأة أعضاء مجلس الإدارة:

أقر مجلس الإدارة سياسات ومبادئ توجيهية تختص بدفع مكافآت وبدلات حضور أعضاء المجلس لاجتماعات مجلس الإدارة وأياً من اللجان التابعة للمجلس. وتعكس سياسة المكافآت التزام الشركة بأفضل الممارسات في الحوكمة استناداً للمتطلبات القانونية والتنظيمية، كما وأنها تهدف إلى مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانه بطريقة عادلة ومسئولة كفيلة لضمان استمرار الكفاءات وتحفيزها في القيام بمهامها في تشغيل عمليات الشركة بكل كفاءة واقتدار. وتطبق هذه السياسة على مجلس إدارة الشركة الأم واللجان المنبثقة عنها، ومجالس إدارات الشركات التابعة وأي لجان يتم تشكيلها من وقت لآخر. وتصرف مكافآت أعضاء المجلس وبدلات حضور الاجتماعات للجان التابعة حسب الآتي:

- يقر المساهمون في اجتماع الجمعية العامة العادية، بتوصية من مجلس الإدارة، دفع مبلغ ثابت كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن حضور اجتماعات المجلس طوال العام المالي المنتهي.
- تصرف مبالغ مالية كبدلات عن حضور أعضاء مجلس الإدارة اجتماعات إحدى لجان المجلس بشكل ربع سنوي.

(ت) مكافأة الرئيس التنفيذي وأعضاء الإدارة:

تقوم لجنة المكافآت والتعيينات بتقييم أداء الرئيس التنفيذي، ومن ثم تتقدم بتوصية لمجلس الإدارة للموافقة النهائية على دفع مبلغ المكافأة السنوية. فيما تقوم لجنة المكافآت والتعيينات بمراجعة وإقرار المكافأة السنوية للمدراء التابعين للرئيس التنفيذي وذلك وفقاً لمعايير محددة. وفي سبيل إقرار صرف المكافأة السنوية للرئيس التنفيذي، يأخذ مجلس الإدارة في الحسبان الأبعاد التالية:

١. المكافأة السنوية هي مكافأة تقديرية تمنح بقرار من مجلس الإدارة بالنظر إلى الأرباح الصافية التي تحققها الشركة كل عام.
٢. جودة متابعة وإدارة مخاطر الشركة ومدى ملاءمتها لنموذجها التجاري.
٣. نمو مستوى الإقراض في كل منتج.
٤. تلبية جميع متطلبات التمويل اللازمة لضمان استمرار نمو عمليات الشركة.
٥. جودة محفظة القروض والسيطرة على القروض المتعثرة عند مستويات مقبولة.
٦. تحقيق الأهداف المنصوص عليها في الخطط الاستراتيجية للجوانب المالية وغيرها.

ح. السياسة الخاصة بالأطراف ذوي العلاقة:

لدى الشركة سياسة محددة لتحديد الأطراف ذوي العلاقة والمعاملات ذات الصلة، وكيفية إفصاح الشركة عن المعلومات المتعلقة بالقروض والتسهيلات الائتمانية. وتسري هذه السياسة على أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة العليا والموظفين. كما وتسري ضمن نطاقها التسهيلات الائتمانية الممنوحة للمشاريع المشتركة واتفاقيات العمل والمشتريات المتعلقة بها.

ط. كبار المساهمين:

تلتزم الشركة بالحصول على الموافقة المسبقة لمصرف البحرين المركزي فيما يتعلق بأية تغييرات تطرأ على كبار مساهمي الشركة، وذلك حسب التعريف الوارد في الاشتراطات التوجيهية لمصرف البحرين المركزي.

ي. استراتيجية التواصل:

تتبع الشركة وفقاً لسياسة التواصل المعتمدة لديها استراتيجية واضحة تجاه توصيل المعلومات المتعلقة بأنشطتها وأعمالها لجميع المتعاملين والمساهمين والموظفين والزبائن والجهات الرسمية والرقابية وغيرها. كما تنعقد الجمعية العمومية سنوياً بدعوة من رئيس مجلس الإدارة بحضور الرئيس وأعضاء المجلس الذين من بينهم رؤساء اللجنة التنفيذية ولجنة التدقيق ولجنة المكافآت والتعيينات ورؤساء مجالس إدارات الشركات التابعة وممثلين عن الجهات الرسمية والمدققين الخارجيين لاستعراض النتائج المالية والإجابة على أسئلة المساهمين أو ممثلي وسائل الإعلام فيما يخص أنشطة الشركة وعملياتها وأدائها المتحقق. كما تدرك الشركة جيداً مسؤولياتها تجاه تطبيق المتطلبات التنظيمية والقانونية فيما يتعلق بتوفير المعلومات لجميع المتعاملين والأطراف ذوي العلاقة. ومع عدم الإخلال بمعايير وتوجيهات الإفصاح المتعلقة بالأشخاص الأساسيين فضلاً عن متطلبات الجهات الرقابية الأخرى، يتم الاعلان وتوفير المعلومات المالية وغيرها أو عن أية مستجدات تتعلق بالشركة عبر الصحافة المحلية أو من خلال موقع الشركة الإلكتروني www.bahraincredit.com.bh أو أية وسيلة تواصل أخرى. ويمكن لجميع الحصول على النتائج المالية والتقارير السنوية وموثائق عمل مجلس الإدارة واللجان التابعة للمجلس وإرشادات الحوكمة الإدارية على موقع الشركة الرسمي. على الصعيد الداخلي، يوجد للشركة نظام إلكتروني خاص للتواصل مع الموظفين فيما يخص الشؤون الإدارية وغيرها من الأمور ذات الصلة. أما على مستوى مجلس الإدارة، فقد اعتمد المجلس أحد الحلول التقنية بإنشاء بوابة إلكترونية سهلة الاستخدام على شبكة الإنترنت، تهدف إلى أتمتة جميع أعمال المجلس وتوفير الوثائق المفهرسة إلكترونياً عن أعمال المجلس والاجتماعات بصورة فورية وفي بيئة آمنة.

الحوكمة الإدارية (يتبع)

٨. توجيه العناية الواجبة للمصالح المشروعة للزبائن والتواصل معهم بصورة عادلة وشفافة وفي التعامل مع الزبائن الذين يستحقون الإعتماد والمشورة وعلى القرارات التقديرية وبذل الحيطة والإهتمام اللازم للتأكد من استدامة تلك المشورة أو القرارات.

٩. تلتزم الشركة بتحقيق التفوق والتميز في مجال خدمات الزبائن، ولهذا الغرض وُضعت اجراءات لبحث شكاوي الزبائن ومراجعة النتائج بصورة مستمرة.

١٠. الإحتفاظ بعلاقة مفتوحة وتعاونية مع مصرف البحرين المركزي والجهات التنظيمية والرقابية الأخرى وبذل العناية المعقولة لضمان توافق نشاطات الشركة مع جميع القوانين والأنظمة المعمول بها.

١١. الإحتفاظ بموارد مناسبة، سواء بشرية أو مالية أو خلافة، تكون كافية لتسيير نشاطات الشركة بصورة سليمة.

١٢. اتخاذ الحيطة اللازمة للتأكد من أن أمور الشركة تدار بصورة فعالة ومسئولة بالإستعانة بالإدارة والأنظمة والضوابط الملائمة بما يتناسب مع حجم ومدى تعقيد العمليات.

١٣. في إطار حماية جميع الأطراف التي تتعامل معها الشركة، يجب الحرص على تقديم عقود واتفاقيات كتابية الى جميع الأطراف من ذوي العلاقة.

١٤. يجب على الشركة التأكد من قيام جميع الأشخاص المعتمدين من قبلها بتقديم أي اقرارات بشأن تعارض المصالح بصورة سنوية. بالإضافة الى ذلك، يجب تحديث اقرارات الأشخاص المعتمدين، بخصوص تعارض المصالح، بخلاف التعاملات في الأسهم، في قواعد السلوك.

م. سياسة الإبلاغ عن المخالفات:

هذه السياسة توضح الإجراءات المتعلقة بالإبلاغ عن المخالفات من أجل تصعيد أي شكوى الى الجهة العليا المختصة والإجراءات الواجب اتباعها من قبل لجنة التدقيق للتأكد من التحقيق في أي شكوى تصل للإبلاغ عن أية مخالفة بالصورة المناسبة واتخاذ الإجراء اللازم بشأن ذلك، في نفس الوقت الذي يتم الحرص فيه على حماية الشخص الذي قام بالتبليغ، ضد أي اجراء سلبى نتيجة تلك الشكوى.

ن. أعضاء مجلس الإدارة

يجب على المجلس وأعضائه الإستمرار في الإطلاع على نشاطات الشركة وعلى قواعد الحوكمة الخاصة بها، وأن يقوموا كحد أدنى، منفردين ومجتمعين بما يلي:

١. أن يعملوا بشرف ونزاهة وبنية حسنة والحرص على بذل العناية الواجبة بطريقة تكفل المصلحة القصوى للشركة ومساهمتها واصحاب المصلحة فيها.
٢. أن يعملوا في نطاق مسؤولياتهم وعدم المشاركة في الإدارة اليومية للشركة.
٣. أن يتمتعوا بالفهم والقدرات المناسبة للتعامل مع شئون الشركة ومنتجاتها وتكريس ما يكفي من الوقت لأداء مسؤولياتهم.
٤. أن يقوموا بصورة مستقلة بتقييم واستيضاح أي سياسات أو طرق معالجات أو إجراءات خاصة بالشركة بنية معرفة والبدء بإتخاذ إجراء إداري بشأن المسائل التي تحتاج للتحسينات (مثل العمل كمدققين والتأكد من أن الإدارة تتسم بالتوازن المطلوب).

س. المحافظة على التعليمات

يجب على المجلس أن يقوم سنويا بمراجعة التعليمات الخاصة بالحوكمة الإدارية واعتمادها وتعديلها، إذا ارتأى ضرورة ذلك كجزء من المتطلبات الرقابية، وذلك في أول اجتماع له في السنة الجديدة.

ك. سياسة الأشخاص الأساسيين

تلتزم الشركة بجميع المتطلبات المتعلقة باشتراطات ملاءمة تعيين الأشخاص الأساسيين، حيث لا يتم تعيينهم أو تنصيبهم في مناصب هامة في الشركة إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة لمصرف البحرين المركزي. وتشمل تلك المناصب (أي الاشخاص الأساسيين) ما يلي:

١. عضو مجلس الإدارة؛
٢. الرئيس التنفيذي أو المدير العام؛
٣. المدراء الأوائل؛
٤. مسئول الالتزام؛ و
٥. مسئول مكافحة غسل الأموال.

أ. توظيف الأقارب

يوجد في الشركة سياسات ومبادئ أقرها مجلس الإدارة فيما يتعلق بتوظيف أقارب الأشخاص الأساسيين ضمن الأنظمة الداخلية المتنوعة للشركة. حيث يلتزم الرئيس التنفيذي بالإفصاح أمام مجلس الإدارة بشكل سنوي عن أقارب أي أشخاص أساسيين يزاولون مهمات أساسية هامة في الشركة، إن وجدوا.

١. خطط أعمال الشركة

تحرص الشركة على وضع خطة التخطيط الإستراتيجي لنشاطاتها كل ثلاث سنوات في حين تضع الخطط الخاصة بعملياتها سنويا. وتُعتمد الخطة الإستراتيجية من قبل مجلس الإدارة فيما تُعتمد خطط التشغيل والعمليات من قبل اللجنة التنفيذية ومجالس الإدارة الفرعية ويصادق عليها مجلس الإدارة.

ل. قواعد السلوك

تبذل شركة البحرين للتسهيلات التجارية قصارى جهودها لتعزيز أرقى المعايير والقيم الأخلاقية المهنية تجاه أصحاب المصلحة والشأن (مثل الزبائن والموظفين والجهات الرقابية والمجتمع). وتشمل هذه القيم الأخلاقية ولا تقتصر على ما يلي:

١. الحرص على اتباع أعلى معايير النزاهة والتعامل العادل والأمانة والصدق في التعامل مع الزبائن وأصحاب المصلحة والشأن.
٢. الإنفتاح والحرص على الشفافية في عمليات الشركة.
٣. اتخاذ جميع الخطوات المعقولة للتعرف على وجود أي تضارب في المصالح مما قد يؤثر على مصالح الزبائن وتفاديها أو التحكم فيها .
٤. التعامل بطريقة تتميز بالمهارة والعناية والإجتهد.
٥. المحافظة التامة على الإلتزام بسرية المعلومات الخاصة بالزبائن على أن لا تتضارب مع متطلبات الإفصاح التي يفرضها القانون.
٦. اتباع المعايير المناسبة فيما يخص سلوك الشركة في السوق وتفادي أي إجراء قد ينظر اليه عموما بأنه غير ملائم.
٧. بذل العناية المعقولة لحماية أصول الزبائن.

ع. العقوبات المالية:

يجب الإفصاح في التقرير السنوي عن أية غرامات مالية تترتب على مخالفة أي من أنظمة مصرف البحرين المركزي وقواعده الخاصة، وذلك حسب الأصول بما يتماشى مع الاشتراطات التنظيمية. لم تخالف الشركة أية من تعليمات مصرف البحرين المركزي لتنتج عن ذلك مخالفة مالية خلال العام ٢٠٢٠.

ف. الإفصاح عن شطب المبالغ

يجب الإبلاغ عن أية ديون مشطوبة تعادل أو تتجاوز مبلغ ١٠٠,٠٠٠ دينار بحريني الى مصرف البحرين المركزي حسب التعليمات واللوائح المحددة لهذا الغرض.

لم تقم الشركة بشطب أية ديون تعادل أو تتجاوز مبلغ ١٠٠,٠٠٠ دينار بحريني خلال العام ٢٠٢٠.

ص. مكافآت مجلس الإدارة والإدارة العليا والرسوم المدفوعة الى المدققين الخارجيين

يمكن الإفصاح على إجمالي المكافآت المدفوعة الى أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا تحت ايضاح رقم ٢٤ في البيانات المالية. وكانت كي.بي.أم.جي هي شركة التدقيق المعينة لتدقيق البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠. يمكن الإفصاح على رسوم التدقيق المدفوعة الى مدققي الحسابات خلال عام ٢٠٢٠ الى جانب تفاصيل الخدمات غير التدقيقية ورسومها المدفوعة في السجلات الموجودة في مكاتب الشركة وهي متاحة للمساهمين الذين يحق لهم الإفصاح عليها بطلب خاص.

ق. أمور أخرى

١. بالإضافة الى استيفاء متطلبات الامتثال والترخيص، تبذل الشركة جهودها لتطبيق معايير أفضل الممارسات الصادرة عن مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المحلية و الدولية أو الاثنين معاً.
٢. سوف يتم تقديم ملخص للتوجيهات من قبل المجلس لتدرج في التقرير السنوي للشركة.
٣. تتوفر التوجيهات عند الطلب وسوف تنشر على الموقع الإلكتروني للشركة.